



جمعية سكر
S . A . D . U
SUKKAR ASSOCIATION
للتوعية الصحية بمرض السكري



آلية استرداد التبرع للمتبرع





مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بآلية استرداد التبرع بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة واليات الجمعية.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاسترجاع والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان

جميع التبرعات يتم تقديمها طواعية ووفق الطرق النظامية ويجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات ستصل إلى مستحقيها وتعمل على تحقيق رغبة المتبرع.

آلية الاسترداد:

تخضع آلية الاسترداد للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

1. يمكن استرداد للمبالغ التي تم تحويلها للجمعية عن طريق الخطأ.
2. يتاح استرداد التبرعات خلال يومين عمل من عملية التبرع شريطة ألا يكون التبرع مرتبط بمشروع يتم تنفيذه في لحظة التبرع لاحتمالية صرف التبرع ضمن المشروع.
3. لا يمكن استرجاع التبرعات المرتبطة بالأوقاف أو الزكاة.
4. عند الرغبة في الاسترجاع يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً فيه مبررات الاسترجاع خلال مدة لا تزيد عن يومين عمل.
5. يتم الإرجاع بالطريقة المناسبة (على نفس وسيلة الدفع التي تمت منها عملية الدفع) وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصصاً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الإرجاع.

ملاحظة: للجمعية الحق الكامل في رفض إعادة الأموال للمتبرع إذا تبين وجود تحايل وسوء نية من المتبرع أو أن التبرع تم



اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه اللائحة في اجتماعه

رقم (٦) بتاريخ ١١/١٠/٢٠٢٣ م

الختم



تم الاطلاع على سياسة (آلية استرداد التبرع للمتبرع)
وسيتم العمل بموجبها

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	أ. عبدالله خلف المطيري	رئيس المجلس	
٢	أ. ماجد إبراهيم الصيخان	نائب الرئيس	
٣	أ. مساعد إبراهيم الدبيان	المشرف المالي	
٤	د. ريان علي المنصور	عضو مجلس الإدارة	
٥	أ. رائد فاطم المطيري	عضو مجلس الإدارة	
٦	أ. عبدالرحمن إبراهيم الدبيان	عضو مجلس الإدارة	
٧	أ. إبراهيم صالح العويس	عضو مجلس الإدارة	
٨	د. صالح علي الحربي	عضو مجلس الإدارة	
٩	أ. خالد محمد الهطلاني	عضو مجلس الإدارة	